لا يكون حجة على الغير لجواز ان لا يحصل له الحدس
والتجربة المفيدان للعلم بها **قوله** يستحيل
العقل تواطئهم على الكذب فيه اشارة
الى ان منشاء الاستحالة كثرتهم ليس الا فلا
تفض بخبر قوم لا يجوز العقل كذبهم بقرينة خارجية
قوله ومصداقه حصول اليقين اي ما يصدقه
ويدل على بلوغه حد التواتر يعني انه لا يشترط
فيه عدد معين مثل خمسة عشر او اثني عشر
او عشرين او اربعين او ستين على ما قيل
بل ضابطه وقوع العلم بلا شبهة **قوله** فان العقل
يرتاب اي العقل بتصور الانقسام بمتساويين
عند تصور الاربعة والزوج فيرتب في الحال
فهي قضايا قياسها معها **قوله** من مقدمات مشهورة

ان الاربعة منقسمة بمتساويين ...

يعرف

وهي قضايا يعترف بها جميع الناس وسبب
شهرتها فيما بينهم اما اشتمالها على مصلحة
عامة كقولنا العدل حسن والظلم قبيح واما
ما في طباعهم من الرقة كقولنا مراعات
الضعفاء محمودة واما ما فيهم من الحمية كقولنا
كشف العورة مذموم واما انفعالاتهم من عادات
كقبح ذبح الحيوانات عند اهل الهند وعدم
قبحه عند غيرهم او من شرايع او آداب
كالامور الشرعية وغيرها وربما يبلغ الشهرة
الى حيث يلتبس بالاوليات ويفرق بينهما
بان الانسان لو فرض نفسه خالية عن جميع
الامور المغايرة لعقله حكم بالاوليات
دون المشهورات وهي قد يكون صادقة

Copyright © King Saud University